

قرار مجلس مدينة حلب رقم 4 لعام 2004

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم 15 تاريخ 11/5/1971 واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما

وعلى مشروع الموافقة على تحديد الأسعار للدراسات التفضيلية المتخذ بجلسة مجلس مدينة حلب في جلسته رقم /18/ المنعقدة بتاريخ 30/11/2004 من دورته العادية السادسة

وعلى موافقة أعضائه بالأكثرية بجلسته رقم /2/ المنعقدة بتاريخ 27/1/2005 من دورته العادية الاولى
يقرر ما يلي:

مادة 1- طي الموافقة على تحديد الأسعار للدراسات التفصيلية وفق كثافتها السكنية الواردة وفق ما يلي:

1- مناطق التوسع العمراني /14000/ ل.س للهكتار الواحد

2- مناطق التوسع العمراني مع وجود قرى /16000/ ل.س للهكتار الواحد

3- مناطق المخالفات الجماعية كثافة منخفضة اقل من 50% /18000/ ل.س للهكتار الواحد

4- مناطق المخالفات الجماعية كثافة متوسطة 50-75% /20000/ ل.س للهكتار الواحد

5- مناطق المخالفات الجماعية كثافة مرتفعة اكثر من 75% /22000/ ل.س للهكتار الواحد

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه